

محافظة القاهرة

قرار محافظ القاهرة رقم ٢٠٥٩٥ لسنة ٢٠٢٥

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى مذكرة السيد المستشار القضائى لمحافظة القاهرة بالاستيلاء المؤقت على موقع العقار الكائن (١٠) شارع محمد رفعت - العباسية ، والمؤجر لمركز رعاية طفل العباسية التابع لمنطقة الوايلى الطبية ؛

وعلى مذكرة مديرية الشؤون الصحية بالاستيلاء المؤقت على العقار الكائن (١٠) شارع محمد رفعت - العباسية ، والمؤجر لمركز رعاية طفل العباسية التابع لمنطقة الوايلى والتوجيه للإدارة العامة لنزع الملكية لاستصدار قرار الاستيلاء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستولى مؤقتاً على الموقع الذى يشغله العقار الكائن (١٠) شارع محمد رفعت - العباسية ، والمؤجر لمركز رعاية طفل العباسية التابع لمنطقة الوايلى الطبية ، تمهيداً لاستكمال إجراءات نزع الملكية .

(المادة الثانية)

تكون مدة الاستيلاء ثلاث سنوات أو لحين الانتهاء من إجراءات نزع الملكية أيهما أقرب ، وعلى مديرية الشؤون الصحية التنسيق مع الإدارة المختصة واتخاذ إجراءات نزع الملكية للعقار المذكور بعاليه ، وذلك قبل انتهاء هذه المدة بوقت كاف .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ ذلك .

صدر فى ٢٥/١١/٢٠٢٥

محافظ القاهرة

د. إبراهيم صابر خليل



